القـــانـــون الطـبـــيـعـــي

الأستاذ الدكتور
عامر عبد زيد الوائلي
الأستاذ المساعد الدكتور
هادي حسين عبد علي الكعبي
الباحث
مصطفى فاضل الخفاجي
جامعة الكوفة - كلية الآداب

القـانـون الطبـيـعـي

الأستاذ الدكتور
عامر عبد زيد الوائلي
الأستاذ المساعد الدكتور
هادي حسين عبد علي الكعبي
الباحث
مصطفى فاضل الخفاجي
جامعة الكوفة - كلية الآداب

المقدمة

يتمثل مذهب القانون الطبيعي فيما ذهب اليه الفلاسفة والفقهاء منذ القدم من وجود قانون اعلى من القوانين الوضعية وهذه الفكرة تعبر عن نزعة الانسان الى الكمال ، وهي ليست من صنع الانسان ، بل هي قواعد ابدية ثابتة اودعها الله في الكون وان المشرع مطالب بالاقتداء بها عند وضع التشريع . فقد كانت فكرة القانون الطبيعي عند الاغريق فكرة فلسفية تقوم على التأمل في مظاهر الحياة الاجتماعية ومحاولة الكشف عن طبيعتها ، فلاحظ فلاسفة اليونان النظام الثابت الذي يسير عليه الكون ويخضع له كل ما يوجد في هذا الكون من ظواهر طبيعية .

وكانت فكرة القانون الطبيعي عند الرومان ورجال الكنيسة في القرون الوسطى فكرة قانونية ، ودينية . فقد انتقل مذهب الرواقية الى الرومان ، فتأثروا بمذهبهم القائم على النزعة الفردية ، وبفكرة وجود قانون طبيعي ، فالقانون الطبيعي عندهم ينطبق على كافة الشعوب لانه اعلى من القوانين الوضعية وسابق على وجودها .

واما في العصور الحديثة فقد وجدت فكرة القانون الطبيعي طريقها كمذهب في القرنين السابع عشر ، والثامن عشر وقد ظهر الكثير من الفلاسفة والفقهاء

فمن ابرزهم هو الفقيه الهولندي (جروسيوس) فقد تخلص القانون الطبيعي مما الصقته به من طابع ديني العصور الوسطى ، فقد تحرر بذلك القانون من رجال الدين ، واتجه بالقانون الطبيعي وجهة العدل وتحرر بذلك من تحكم الدول وقبضة السلطان ولهذا فقد كان القانون الطبيعي في العصور الحديثة ذا طابع سياسي .

وبعد هذه المقدمة القصيرة قمت بتقسيم البحث الى اربعة اقسام ففي القسم الاول قمت بعرض مفهوم القانون الطبيعي بشكل عام ، وفي القسم الثاني تكلمت عن مفهوم القانون الطبيعي عند اليونان ، وفي القسم الثالث مفهوم القانون الطبيعي عند الرومان ورجال الكنيسة أي في العصور الاوربية الوسطى ، واما في القسم الرابع فتناولت القانون الطبيعي في العصور الاوربية الحديثة . وفي الختام يتمنى الباحث من العزيز القدير ان يلهمه ما من شانه ان يحقق خدمة للعقيدة والامة والثقافة القانونية .

المطلب الأول

القانون الطبيعي

الفرع الأول :- **مفهوم القانون الطبيعي** :-

مرت فكرة القانون الطبيعي ، بتاريخ طويل ومتغير ، وما تزال تتمتع بالحيوية ذاتها في القرن العشرين . صحيح انه يمكن القول انه اذا كان التقدم العلمي والتكنلوجي في القرنين التاسع عشر والحادي والعشرين قد كان له نشاطا اساسيا في ظهور المذهب الوضعي ورفض فكرة القانون الطبيعي ، فان الاظطرابات والثورات والحروب والاعمال الوحشية التي ارتكبت في التاريخ الحديث وارتباطها في كثير من الاذهان بالتطور التكنلوجي الذي خدم اهداف الطغيان الفضيع بنفس القدر – ان لم يكن اكثر – من خدمة السعادة والتقدم الانساني ، قد ادى الى احياء فكرة القانون الطبيعي في الاذهان [1] .

ويمكن النظر إلى القانـــون من خلال البعد البنيوي :ان القانـــون الطبيعي في

وجهته المادية والمعنوية انه ليس من صنع البشر وانما هو من وحي الطبيعة وانه عام يسري في حق كل الافراد . وفوق ذلك انه قانون ثابت لايتغير من لوازم الخلود ولفكرة القانون الطبيعي هذه اثر ملموس في كتابات الاقدمين من فلاسفة اليونان وشعرائهم فجميعهم يفرقون بين القوانين والتقاليد القومية التي وضعتها كل مدينة او كل جماعة لنفسها وبين القانون الطبيعي الذي توحي به الطبيعة ويكشفه العقل الذي يعد المثل الاعلى الذي يجب تنسج على منواله القوانين او على الاقل ان يقترب منه القانون الوضعي [٢] .

ويرى البعض ان القانون الطبيعي :- هو ليس ما يفرضه او يضعه الحكام القائمون على السلطة ، بل هو مجموعة مبادئ تتماشى مع طبيعة الاشياء وبالتالي مع العقل ومن ثم تفرض على الحكام بحيث يجب ان تتماشى معها قوانينهم والا اصبح المحكومين في حل من طاعتهم للحكام . فهناك اذن ، قانون يعلو على الحكام وعلى قوانين الحكام ومنه تستمد القوانين الوضعية صفة الزامها . ذلك هو الاساس الطبيعي للقانون [٣] .

ويذكر الفلاسفة ان الانسان بامكانه ان يكشف عن مبادئ القانون الطبيعي بعقله وضميره ، وصوت الضمير هو الذي يهيب بالفرد عمل هذا والامتناع عن ذلك ولكي يصل الانسان الى تلك الحالة عليه ان يتحلى بالفضائل وفكرة القانون الطبيعي جعلت فلاسفة الاغريق ولا سيما المدرسة الرواقية ينحون بفلسفتهم منحى انسانيا ونادوا بالغاء الفوارق الاجتماعية بين الناس في كل الدولة [٤] .

لقد اعتمدت فكرة الحقوق الطبيعية على الاعتقاد بوجود قانون طبيعي ، ذلك ان حقوقا كهذه تكون شرعية وملزمة بفعل القانون الطبيعي ، ونتج عن ذلك اختلاف على التركيز ، فبعد ان كان ينظر الى القانون الطبيعي في البدء على انه يفرض الواجبات والمحظورات اصبح ينظر اليه الان على انه مصدر الحقوق الديمقراطية الاساسية التي تقيد حرية الحكام الذين كانوا يعتبرون انهم يتمتعون بسلطات مطلقة [٥] .

ولكون مبادئ القانون الطبيعي هي مبادئ عليا ، تعلو على جميع الافراد في المجتمع ، حكاما كانوا او محكومين ، فخضوع الحكام لمبادئ القانون الطبيعي هو ولجب عليهم اذا ، وهذا يحتم عليهم ان يترجموا هذا الالتزام الى ارض الواقع من خلال ترجمة مبادئ القانون الطبيعي في ثنايا قواعد القانون الطبيعي [٦] .

وبهذا يضمن تقييد سلطتهم ، وتقيدهم هذا ياتي من كونهم لايستطيعون وضع ما يشاؤن من قواعد قانونية ، بل ان وضعهم لهذه القواعد القانونية منوط بمراعاة او ترجمة مضمون القانون الطبيعي ، وهو القانون الذي يعلو عليهم وليس له يد في تعديله بل الخضوع له او الالتزام به فقط فسلطة الحكام ستقيد لان القائمين عليها مقيدون (بقواعد القانون الطبيعي) . وفي الحقيقة ان ظروف التطور التاريخي للقانون الطبيعي اقترنت بمحاولة معارضة او تقييد سلطة الحكام ، فقد استعمل القانون الطبيعي كاداة او وسيلة للمعارضة وعليه تقييد سلطة الحكام ، ولذلك فليس من الغريب ان كل الذين تبنوا نظرية القانون الطبيعي كانوا من المعارضين للسلطة القائمة وكانوا يبغون تقييدها [٧] .

فالقانون الطبيعي هو نتيجة (لتعقيل) القانون الوضعي ، واستخراج كل ما من شأنه ان يصح في الزمان والمكان ، ويقبل الجميع ، وهذا المجهود العقلي في استعمال القانون الطبيعي ، او اكتشافه ، سيوصلنا الى نوع من القانون العلمي الذي سيكون هو في الحقيقة القانون الطبيعي [٨] .

وتعد فكرة القانون الطبيعي فلسفة عند اليونان وقانونا عند الرومان ودينا روحيا إلهيا عند رجال الكنيسة في العصور الوسطى وعقلا في العصور الحديثة [٩]

الفرع الثاني :- **نظريات القانون الطبيعي** :-

تقسم نظريات القانون الطبيعي على ثلاثة اصناف : كاثوليكية ، وفلسفية ، واجتماعية (سوسيولوجية) :-

١. **النظرية الكاثوليكية** :- فالنظريـــة الكاثوليكيـــة التي ما تزال مؤثرة في

البلدان التي تمارس فيها الكنيسة الكاثوليكية سلطة معتبرة ما تزال تحتفظ بالشكل الذي اورده القديس توما الاكويني ، وان كانت هناك محاولات لتكييف هذه المفاهيم على وفق الاوضاع الحديثة ، واصبح يطلق عليها اسم (نيو تومزم New – Thomism) – القومية الجديدة .

٢. **النظرية الفلسفية** :- اما الاشكال الفلسفية للقانون الطبيعي فقد انتشرت في القارة الاوربية واخذت شكل (الكانتية الجديدة Neo- Kantism) أي انها حاولت تطوير فكرة (كانت) عن القانون الاخلاقي . وقد عالج (كانت) ذلك على انه يتضمن امرا مطلقا ، باننا يجب ان نتصرف بشكل يمكن ان يترجم به تصرفنا الى قانون كوني . وهذه الاوامر كانت تجد حقيقتها المطلقة في مبدا الوحي او الالهام .

٣. **النظرية الاجتماعية** :- اما النظرية الاجتماعية (السوسيولوجية) عن القانون الطبيعي فقد تبنت معالجة اكثر واقعية . وكان التطور الهام في هذا الصدد هو محاولة تطبيق الاساليب العلمية المنبثقة عن العلوم الاجتماعية لكي تستخلص وتستنبط الحقائق الاولية عن حوافز الانسان او حاجاته ونماذج السلوك التي تبدو لاغنى عنها لتحقيق هذه العوامل الانسانية في المجتمع [١٠] .

المطلب الثاني

فكرة القانون الطبيعي عند اليونان والرومان

الفرع الاول :- **فكرة القانون الطبيعي عند اليونان** (**فلسفة**) :-

لقد ظهرت فكرة القانون الطبيعي عند فلاسفة الاغريق الذين ذهبوا الى القول بان هناك مجموعة من القواعد القانونية ليست من وضع البشر بل توحي بها الطبيعة وانها عامة على افراد الجنس البشري وثابتة لاتتغير وخالدة على مر الزمان [١١] .

وهذه القوة العليا تحكم العالم وتضبط ايقاعه المتناسق من الوجهتين المادية والمعنوية أي ان هذا العالم تحيط به قوة مفكرة تنظم اموره في سلسلة متناسقة الحلقات وترقب احواله شكلا ومضمونا مظهرا وجوهرا [١٢].

لقد تناولت فكرة القانون الطبيعي مجموعة من الفلاسفة يطلق عليها فلسفة الزهد اليونانية حوالي القرن الثالث قبل الميلاد ويرى انصار هذه المدرسة ان الانسان يستطيع ان يهتدي الى قانون الطبيعة بعقله وضميره فصوت الضمير هو الذي يدفعنا ويهيب بنا ان نقوم بعمل ما او تمتنع عن القيام به [١٣].

لقد اخذت فكرة القانون الطبيعي عن الفلسفة اليونانية ولا سيما عن الفلسفة (الرواقية)* STOICISME وتنحصر السمة الاساسية لهذا القانون في عالميته ، ويترتب على ذلك ان النظم التي توجد لدى سائر الشعوب وتكون ثمرة الطبيعة المحضة للانسان ، وتستسقى من حاجاته الى المعيشة الاجتماعية تعتبر من نظم القانون الطبيعي [١٤].

ونادى بعض الفلاسفة اليونان امثال سقراط وافلاطون وارسطو . وهؤلاء فرقوا بين القوانين والتقاليد الوطنية التي وضعتها كل جماعة لنفسها وبين القانون الطبيعي الذي توحي به الطبيعة ويكشفه العقل ويتحسس به الوجدان ويعتبر القانون الطبيعي المثل الذي يجب ان تسير على منهجه القوانين الوضعية وتهتدي بمبادئه [١٥] .

ويضيف انصار هذه المدرسة ان الانسان جزء من الطبيعة ولا يستطيع ان يهتدي الى مبادئ القانون الطبيعي الا اذا عاش وفق مبادئها في بساطتها مترفعا عن التقاليد والمظاهر الشكلية مراعيا التقشف والزهد متحليا بالفضائل الاربعة المعروفة (الحكمة ، والعفة ، والشجاعة ، والعدالة) [١٦] .

فالقوانين الطبيعية غير مدونة ولكنها ازلية لم تخلق اليوم ولا الامس قبله ، بل الى الابد ، ولا يعلم احد متى انبثقت [١٧] .

ولهذا فان انصار مدرسة الزهد او المدرسة الرواقية وهم يتجهون في فلسفتهم

اتجاها فرديا انسانيا يؤثرون الخضوع لقانون الطبيعة دون سواه من القوانين الوضعية وهذا القانون يشترك في الخضوع له الجميع من افراد ودولة على السواء وعند التنازع بين القوانين الوطنية والقانون الطبيعي فالسيادة للقوانين الطبيعية[١٨].

الفرع الثاني :- فكرة القانون الطبيعي عند الرومان ورجال الكنيسة (قانون ، ودين)

كان الرومان قد اخذوا على فلاسفة اليونان فكرة القانون الطبيعي وقد قام من بين الرومان اتباع المدارس الفلسفية الافريقية وبصفة خاصة مدرسة الرواقين امثال (شيشرون) * (١٠٦-٤٣٥ ق.م) [١٩].

فالقانون الطبيعي بمعنى القانون الالهي ويسمى طبيعيا على اساس انه لادخل لارادة الانسان في تكوينه كما ذهب الى هذا المعنى بعض الفلاسفة فقد تناوله (شيشرون) حيث يرى في كتابه الجمهورية ان هناك قانونا حقيقيا هو العقل القويم المطابق للطبيعة موجود فينا ثابت خالد هو ذو اساس الهي . ولا يمكن اقتراح الغاء هذا القانون وليس من الممكن مخالفته ولا يمكن الغاؤه وهو ليس غيره في روما او اثينا وليس هو غيره اليوم او غد لكنه قانون واحد خالد وثابت فيما يتصل لكل الشعوب ولكل الازمان فهو كالاله واحد وعالمي ، سيد وقائد كل الاشياء ان الله هو صانع هذا القانون وهو الذي قدره واعلنه [٢٠] .

ولخص شيشرون فكرة القانون الطبيعي في مؤلفه DE REPUBLICA بانها قانون موافق للطبيعة ، معروف للجميع ، خالد ابدي ، يدعونا الى اتباع ما يامر به ، وينهانا عن ارتكاب ما يحرمه ولسنا بحاجة .. لشرحه وتفسيره . فهو لايختلف عن روما عنه في اثينا ولا يختلف في يومه عن غده فهو قانون احد خالد على مر الزمن ثابت لايتغير هذا القانون لم يصنعه بشر بل الله ... خالق الكون .. وهو الذي خلقه وهو الذي امر بتطبيقه ويلقى من يخالفه جزاءا نكرا [٢١] .

وهو قانون عام ، لايختص به شعب دون الاخر واحكامه ثابته لاتتغير الزمان والمكان ، وكلها مستمدة من الطبيعة ذاتها والعقل السليم هو الذي يكشف عنها لانها مطابقة للعدل والخير [٢٢].

والقوة الملزمة لاحكام هذا القانون لاترجع الى وجود جزاء مادي يطبق على من يخالفها كما هو الشأن في القوانين السابقة بل راجعة الى سمو مبادئه التي تفرض نفسها على العقل المستنير والضمير الحي [٢٣] .

ولهذا فالقانون الطبيعي هو مجموعة من القواعد التي تصدر عن الانسان بناء على الطبيعة المحضة ووفقا لفكرة العدالة [٢٤].

فالعلاقة بين القانون الطبيعي والقانون الوضعي تظهر العلاقة بين الكنيسة والدولة . فالقانون الطبيعي كالكنيسة يتسم بالكمال بينما القانون الوضعي ، كالدولة تبرره الضرورة ويصم بالنقصان والقانون الطبيعي كالكنيسة يسمو على الوضعي الذي يمثل الدولة بحيث اذا خالف القانون الوضعي القانون الطبيعي فانه يفقد الزامية كما ذهب الى ذلك القديس توما الاكويني ، ومن قبله اغسطين وكل اباء الكنيسة وكذلك تفقد الدولة شرعيتها اذا لم تتطابق مع النموذج الذي تضعه الكنيسة [٢٥] .

فالقانون الطبيعي هو الذي يرادف القانون الالهي كما يقول الفيلسوف الروماني (شيشرون) والقانون الذي ليس لإرادة الإنسان دخل في تشريعه القرون اما رجال الكنيسة في العصور الوسطى فقد ورثو القانون الطبيعي فجعلوه القانون الالهي ، وهو قانون ابدي سرمدي ، ثابت لايتغير ، ولاكننا نصل الى هذا القانون من طريق الوحي لامن طريق العقل [٢٦]. فمثلا الفيلسوف الاكويني توماس (او توما) يرى ان القانون الطبيعي نوعان :-

١. ان القانون الطبيعي الاصلي يعد واضعه وخالقه الله .
٢. القانون الطبيعي الثانوني وهو يرادف القانون الوضعي يختلف باختلاف الزمان والمكان واختلاف حلات الانسان [٢٧] .

المطلب الثالث

فكرة القانون الطبيعي في العصور الحديثة (سياسة)

على الرغم من ان القانون الطبيعي كان في البدء وبشكل مميز قوة محافظة تشجع على طاعة الحكام الذين يملكون السلطة بحكم النظام الطبيعي الصادر عن الله نفسه ، فانه ليس في صلب فكرة القانون الطبيعي ما يلزم بتأييد الملكيات او الحكام الموجودين ، وحتى في العصور الوسطى دعا كتاب امثال (مارسيليو اوف بادوا Marsilio of Padua) الى ان الديمقراطية ليس فقط في الدولة بل ايضا في الكنيسة الكاثوليكية استنادا الى مبادئ القانون الطبيعي ، واصبحت هذه الافكار اكثر شيوعا بعد النهضة ، واكتسبت التاييد الفكرة القائلة بان الانسان يمتلك بعض الحقوق الاساس في حالته الطبيعية ، وانه عندما نشا المجتمع المتمدن اخذ هذه الحقوق الى وضعه المدني الجديد الذي اكتسبه في المجتمع المدني ، وما تزال هذه الحقوق مصونة بالقانون الطبيعي . واعطى الفقيه (لوك Locke) البريطاني هذه الفكرة دفقاً مهماً حين يرى على وفق العقد الاجتماعي (الذي كان معظم الكتاب يعتبرونه اصل المجتمع المتمدن نظريا على الاقل) فان سلطة الحكومة تمنح فقط عندما يثق الشعب بالحكام ، وان أي انتهاك من جانب الحكومة للحقوق الطبيعية الاساسية للشعب تنهي هذه الثقة ، وتخول الشعب تولي السلطة من جديد [٢٨] .

ويذهب انصار هذا المذهب الى ان هناك قانونا طبيعيا ثابتا ازليا وخالدا لايتغير من حيث المكان والزمان اودعه الله في الارض شان الطبيعة وحياة الانسان وينحصر دور العقل البشري في اكتشاف اسرار هذا القانون الذي فيه خيرهم وصلاحهم ومن انصار هذا المذهب جون لوك ، وروسو وقد تعرض انصار هذه النظرية الى نقد انكر وجود قانون طبيعي ثابت غير متغير من حيث الزمان والمكان وان القانون يتغير وفقا لمتطلبات المجتمع والعصر [٢٩].

وقد كان القانون الطبيعي في القرن الثامن عشر له التاثير الواضح على المفكرين والمنظرين من الساسة والفلاسفة والاقتصاديين ، بوصف ان قوانين الطبيعة قواعد عادلة وثابتة ودائمة ، وبناء على ذلك اسسوا البناء النظري للحياة العامة ، ولا سيما الصروح السياسية والاقتصادية والثقافية على ما استنبطوه من قوانين الطبيعة [٣٠].

لقد تم اغناء مذهب القانون الطبيعي بمساهمات فكرية هامة : العقلانية عند ديكارت (١٥٦٩م) والحقوق الفردية عند لوك ، فكرة النظام الطبيعي عند الفيزيوقراط وفكرة العقد الاجتماعي عند روسو ، والمواقف اللادينية لفلاسفة الموسوعة [٣١] .

ومن انصار المذهب الطبيعي (توماس هوبز ، وجون لوك ، وجان جاك روسو) الذين عملوا في نظرية العقد الاجتماعي لتقرير سلطان الامة والديمقراطية والمساواة بالبحث عن اصل القاعدة القانونية اساس شرعيتها والسبب في اطاعة الافراد لهذه القواعد ، وللحد من القوانين الوضعية التي تتعارض مع حقوق الانسان الطبيعية بجعل القانون الطبيعي بمثابة رقيب على عمل المشرع واعتبار خروجه على قواعد هذا القانون خروجا على قواعد العدالة ومفهوما في الحكم[٣٢] .

لذا استعان الفلاسفة في القرنين السابع عشر والثامن عشر بالقانون الطبيعي لتسويغ نظام الحكم السائد في اوربا حينذاك او انتقاده ، فمن جهة حاول (هوبز) استنادا الى حالة الطبيعة والقانون الطبيعي ، تسويغ الملكية المطلقة وارساء مبادئ لسلطة مستبدة ، بينما حاول اخرون مثل جون لوك وروسو بالاستناد الى الفكرة نفسها ، التنظير للنظام الليبرالي الحديث وانتقاد الانظمة الموجودة انذاك والقائمة على اقصاء المواطن والامة بوصفه مصدر للشرعية السياسية وعدم الاعتراف بالحقوق الطبيعية للانسان [٣٣] .

لقد ازدهرت مدرسة القانون الطبيعي في القرنين السابع عشر والثامن عشر وبصفة خاصة على يد (جروسيوس) * GROTIUS (١٥٧٣-١٦٤٥م) [٣٤] .

ويعد (جروسيوس) هو احد دعاة القانون الطبيعي ومؤسس القانون الدولي على اساس القانون الطبيعي كان يرى ان القانون الطبيعي يجب ان يطبق حتى ولو لم يكن الله موجود ، وذلك لان الصفة الوحيدة للانسان تكمن في العقل وهذا العنصر العقلاني مشترك للجنس البشري كله وحيث ان العقل يفرض نظاما عقلانيا في الشؤون البشرية فان نظاما يستنبط بالعقل وحده يجب ان يكون صالحا في كل مكان . وهكذا فان بالمقدور صياغة نظام قانون طبيعي على اساس عقلاني يكون صالحا على نطاق عالمي [٣٥] .

من اهم الاسس التي قامت عليها اراء (جروسيوس) هي وجوب احترام الوعد المعطي ، ووجوب احترام الملكية الفردية للناس ، ووجوب مكافحة الجريمة، ولزوم تعويض الضرر الذي يلحق الغير من تسبب في حدوثه ، ويرى ان القانون الطبيعي بمبادئه الثابتة والخالدة والعامة ، تعبر عن القدر المشترك للسعادة البشرية [٣٦] .

لقد نادى (جروسيوس) بفكرة القانون الطبيعي كقيمة عليا ، يتعين على القوانين الوضعية تحقيقها ، ويتعين على الدولة التزام حدودها ، وعرف هذا القانون : بانه القاعدة التي يوحى بها العقل القويم ، والتي بمقتضاها نحكم بالضرورة ان عملا ما يعد ظلما او عدلا وفقا مخالفته او موافقته للمعقول . وبعبارة اخرى ان القانون الطبيعي في رايه قواعد عقلية للعدل مستخرجة من طبيعة الاشياء [٣٧] .

وتبعا لذلك فان القنون الطبيعي في نظر (جروسيوس) هو ما يمليه علينا العقل السليم ، ويتفق مع مبادئ الاخلاق ، والقانون الطبيعي في نظره هو من وضع الله خالق الطبيعة [٣٨] .

ونتيجة للواقع المرير الذي عاشته القارة الاوربية جراء الحروب الدائمة ، واستعمال العنف كاداة اساس لحل الخلافات في تلك الفترة ، رأى جروسيوس ان رفاهية البشر تتطلب معالجة شاملة ومنسقة للقواعد التي تحكم العلاقات المتبادلة بين الدول ، فراح يفكر بقانون اساسي او قانون للطبيعة يقع خارج القانون المدني لاي شعب ، ويكون ملزما للشعوب جميعاً والرعايا والحكام جميعاً على حد سواء بسبب ما ينطوي عليه من عدل في حد ذاته [٣٩] .

ويرى (جروسيوس) ان للقانون الطبيعي مصدره الخاص من طبيعة الانسان نفسه ، وهو ثابت كالطبيعة لايتغير ، ينطبق على كل الشعوب ، وفي كل العصور، اما نطاق القانون الطبيعي فيتحدد من تسميته نفسها براس جروسيوس فهو يشمل كل ما في الحياة البشرية ، وكل ما يؤمن للبشر حياة سعيدة ومنظمة ، ويعتبر القانون الخاص نقطة البداية مما يشمله القانون الطبيعي [٤٠] .

وبهذا يرجع الفضل ، كل الفضل ، الى مبدا القانون الطبيعي في ايجاد القانون الدولي العام ، ومما لاشك فيه ان اعظم مقاصد القانون الطبيعي قد تحققت بولادة القانون الدولي الحديث [٤١] .

اما (جون لوك) فانه يرى بان القانون الطبيعي يحمل البشر بصفتهم بشر واجبات مطلقة سواء اكان يعيش في الحالة الطبيعية ام في المجتمع المدني ، والقانون الطبيعي هو قانون ازلي للجميع ، وفي نظر الكائنات العاقلة جميعاً هو امر مسلم به ومعقول ، والقانون الطبيعي لايختلف عن قانون العقل ، بل هو قانون العقل ذاته ، وعلى الرغم من ان لوك في ظل المرحلة الفكرية التي يمر بها يحاول علمنة اساس القانون الطبيعي بتاسيسه على اساس عقلاني ، ولكن رغم ذلك لايتخلى عن الجذور الالهية لفكرة القانون الطبيعي ، فعلى الرغم من اختلافها مع (توما الاكويني) في تصوير العلاقة الموجودة بين الارادة الألهية وهذا القانون ، فالقانون الطبيعي : عنده عبارة عن نوع من التعبير عن الارادة الالهية ، وهي (صوت الله) في الانسان ، وعليه يمكن تسميته ب (قانون الله) او ((القانون الالهي) او حتى

(القانون الازلي) ولكي يكتسي ثوب القانون يجب ان يكون قانون الله ، لان البشر اذا لم يعرفوا هذا القانون كقانون الله ليسوا قادرين على الالتزام والعمل به [٤٢] .

وقد اكد جون لوك ان الفرد الانساني نشأ وتقلب في دولة الطبيعة ، وهي دولة يتمتع فيها الافراد بحريات وحقوق طبيعية ، وعلى راس قائمتها الحرية الطبيعية والمساواة وحق الملكية ، وان هذه الحقوق مستمدة من قوانين الطبيعة التي تقرر الحرية والمساواة وحق الملكية ، وبما ان دولة الطبيعة سابقة للقانون ، فان العدالة الطبيعية هي الحارس والضامن للحقوق الطبيعية المتمثلة في الحريات الطبيعية والمساواة ، وهي التي تسهر في الحالة المدنية على ضمان وحراسة الحقوق الطبيعية ،، ولهذا اطلق جون لوك على الدولة ، المجتمع المدني (حكومة الحراسة الليلية للشعب) حيث يتحتم عليها حماية الفرد وحماية حريته وممتلكاته [٤٣].

ويعتقد لوك ان للقانون الطبيعي صفة الواجب ، الذي يصبح به الانسان كائنا اخلاقيا بالضرورة ، وباتخاذ صورة العقل أي القانون الطبيعي ، فتكون النتيجة الحتمية لذلك انه يلزم بصفة خاصة كل انسان بان يحافظ على حياته وحريته وممتلكاته ، كما يلزمه اكثر من هذا – برعاية هذه الاشياء فيما يتعلق يالاخرين ايضا [٤٤] .

لقد تاثرت الثورة الامريكية كثيرا بفلسفة (لوك) كما ان الستور الامريكي هو بشكل رئيسي وثيقة قانون طبيعي ترسي سلطة الشعب الاساسية في ظل القانون الطبيعي ، وتضمن حقوق المواطنين الطبيعية . وقد حمل هذا الدستور جزاء كبيرا من تراث القانون الطبيعي الى العالم الحديث ، حتى في وقت كانت فيه افكار القانون الطبيعي الى العالم الحديث ، حتى في وقت كانت فيه افكار القانون الطبيعي تميل الى الانحسار . وهو – أي الدستور الامريكي – لم يربط بلحام ابدي القانون بفكرة الحرية فقط ، بل انه صان الفكرة الشديدة التاثير في عصرنا الحاضر ، القائلة ان الحقوق الطبيعية يمكن ان تكون موضوع ضمانات قانونية ،

وان هذه الضمانات القانونية يمكن ان يقضي بها كما يقضي بغيرها من الحقوق والواجبات التي يمنحها او يفرضها القانون الوضعي . وحيث ان هذه الحقوق ضمنت في الدستور فقط اعطيت اولوية خاصة مكنت المحاكم من معاملتها كحقوق ممتازة سامية تسمو على أي تشريع او قانون يتعارض معها ، هكذا ولد جهاز فعلي لاول مرة في التاريخ بموجبه تم نقل هذه الحقوق الطبيعية الى صلب القانون ومنحت الاعتراف وقوة التنفيذ كحقوقاً شرعية [٤٥] .

هكذا بنمو الطبقة البرجوازية في القرنين السابع عشر والثامن عشر ، وسيطرتها على وسائل الانتاج ، اصبح القانون الطبيعي خير عون لها لحصولها على الحقوق الفردية الطبيعية التي كانت تطالب بها وجه الانظمة الملكية المستبدة[٤٦]. كما ذهب (جون لوك) ، وهو الفيلسوف الذي يعتبر في مقدمة القائلين بالحقوق الطبيعية ، الى ان قانون الطبيعة هو الذي يحدد الحقوق الطبيعية للفرد ونطاق هذه الحدود ومداها ، وانه هو ايضا الذي يسبغ عليها ما تتصف به من اهمية او اعتبار [٤٧] . ولما كانت الثورة الفرنسية ثورة هذه الطبقة ، واندلعت تحت تاثير منظريها وفي مقدمتهم (روسو) فلا عجب ان اعلان حقوق الانسان والمواطن الصادر عام ١٧٨٩م يورد في مادته الثانية ان هدف كل جماعة سياسية هو حفظ حقوق الانسان الطبيعية والتي لاتسقط . ولا عجب ايضا اذا حددت الفقرة الثانية من المادة نفسها هذه (الحقوق الطبيعية) بانها (الحرية ، الملكية ، السلامة الشخصية ، ومقاومة الطغيان) ، وكذلك فقد اكدت المادة الاولى من الاعلان حقوق الانسان والمواطن الذي تصدر دستور ١٧٩٣م بان (هدف المجتمع هو سعادة الكل والحكومة تقام لاجل ان تضمن للانسان التمتع بحقوقه الطبيعية والتي لاتسقط) [٤٨] .

وجاء التاثير الثاني الهام في النتائج الثورية للقانون الطبيعي من (روسو Rousseau) . وقد انطلق روسو من مبادئ مختلفة عن مبادئ (لوك) . ففي راي روسو ان القانون الطبيعي اذ هو بعيد عن ان يخلق حقوقا طبيعية غير قابلة للافراد

لايمكن ان تسقط بالتقادم ، اضفى سلطة مطلقة غير قابلة للنزول عنها على الشعب ككل ، والذي كان لهذا الغرض يؤلف كيانا مبهما غامضا هو (الارادة العامة) التي تختلف عن مجموع ارادات الافراد المواطنين ٠ وكانت هذه الارادة العامة هي السلطة الشرعية الوحيدة غير المقيدة في الدولة ، وان أي حاكم عرضة للاطاحة به اذا ما فقد ثقة الارادة العامة [٤٩] .

ورجع روسو كونه فيلسوفاً من فلاسفة العقد الاجتماعي ، الى الحالة الطبيعية والقانون الطبيعي لارساء قواعد الحقوق الطبيعية كالحرية ، والمساواة ، والتملك ، او الملكية الفردية ، والتي ينسبها الى القانون الطبيعي والى الطبيعة الانسانية ذاتها، وأعد هذه الحقوق في الواقع حق للمواطنين ، وينفي أي علاقة يكتنفها الاكراه بين واجبات المواطنين والقانون الطبيعي ، ومن خلال الرجوع الى القانون الطبيعي اسس نظريته في مواجهة الطغيان والاستبداد السياسي [٥٠]٠ وبصدد القانون الطبيعي يرى الاستاذ روبيه ان المثل الاعلى الذي يطرحه علينا لايتمتع بوجود موضوعي ، لكن ما نسميه القانون الطبيعي ، هو مثلنا الاعلى ، نحن الذي نظعه في مقابل القانون الوضعي ، فالقانون الطبيعي يتلخص اذن في رد الفعل عند الانسان ضد النظام الوضعي الذي يخنقه وهنا تكمن بدون منازع اهم فائدة للقانون الطبيعي [٥١] . وعليه فان القانون الطبيعي هو نتيجة لتصور الانسان الذي تتحكم فيه الضروف الاجتماعية والسياسية التي يعيشها . لذلك نرى ان مضمون القانون الطبيعي يختلف باختلاف هذه الضروف الاجتماعية والسياسية نفسها .

فلقد اشار الاستاذ عبد المجيد الى قول ميشيل فيلي : ((ان كبار انصار القانون الطبيعي من البروتستانت هم اللذين علمنوا مبادئ القانون الطبيعي اذ يكفي لقطع الصلة بين القانون الطبيعي واصوله الدينية حذف المشرع الدنيوي (فكرة) التشريع الالهي . ومن ثم يكون البحث عن القانون الطبيعي في الضمير والعقل

الانسانيين وفي الطبيعة الانسانية التي تنطوي على مخزن للقيم الفطرية وذلك دون الحاجة للبحث عن مصدر للقانون الطبيعي خارج الانسان وفي تلك اللحظة يبدا استبدال الدين الانساني بالدين الالهي)) (٥٢) .

اما الفيلسوف الهولندي (هيكوكروسيوس) فانه يرى ان القانون الطبيعي الوضعي هو القانون الذي اقتضته طبيعة المجتمع الذي يحكمه واستقي من طبيعة متطلباته ومستلزمات حياته وعلى سبيل المثال القانون الذي تقتضيه طبيعة مجتمع زراعي غير القانون الذي تقتضيه المجتمع الصناعي فهذا القانون يتطور بتطور حياة المجتمع الذي يحكمه لانه من مقتضيات طبيعة واقعية . يرى الفيلسوف ان اساس القانون الطبيعي طبيعة الانسان وغريزته الاجتماعية التي تحركه على الرغبة في اقامة العلاقة مع اقرانه فالطبيعة البشرية هي مصدر القانون الطبيعي واساسه لان ما يميز الانسان هو غريزته الاجتماعية (او حاجته الى المجتمع) (٥٣).

اما الييرالية كما هو معلوم من حيث ظهورها التاريخي مدينة لفكرة القانون الطبيعي والتي مهد لها في ثوبها الحديث (جروسيوس) ، وطورها فلاسفة اخرون اتوا من بعده ، لان الليبرالية قائمة على مبادئ منها ان الناس ولدوا احرارا متساوين في الحقوق ، وهي حقوق طبيعية مستمدة في طبيعتهم البشرية أي ملتصقة بذواتهم الانسانية ، ويمتلكومها بحكم انسانيتهم ، لذلك لايجوز لاي سلطة او هيئة او مؤسسة ، المساس بها ، والقوانين الوضعية المنظمة للعلاقات بين الحاكم والمحكوم يجب ان لاتسمح بالمساس بتلك الحقوق ، لانها سابقة على الدولة ، وعلى الدولة عدم التدخل في العلاقات بين الناس وتركها للقانون الطبيعي لكي يفعل فعله في ظل اعطاء الحرية للمواطنين ، ويجب اقتصار دور الدولة على حماية المجتمع من الاعتداء الخارجي واقرار الامن الداخلي (٥٤) .

وقد ذهب (ستاملر) * (١٨٥٦- ١٩٣٨م) ، ايضا الى اعطاء القانون الطبيعي المطلق ، الخالد الواحد ، قيمة عليا للقانون الوضعي المتغير المتعدد ، وفحوى هذا الفكر ان القانون الطبيعي قانون ثابت واحد في فكرته ، متغير متعدد في مضمونه ،

ولذلك عرفت نظرية (ستاملر) بنظرية القانون الطبيعي ذي المضمون المتغير [٥٥]. ونحن هنا لانؤرخ لنظرية ستاملر ومدى ارتباط فكرته عن القانون بفكرة (كانت) وانما نكتفي بالاشارة الى ان ستاملر اراد من وراء ابحاثه القانونية ان يكشف عن تلك الاسس القانونية الثابتة التي تطبق في جميع الامكنة والازمنة ، فذهب الى ان جوهر القانون ليس الا مثالا اعلى للعدالة ، وهذا المثال الاعلى خالد في فكرته متغير في مضمونه ومن هنا سمي مذهبه بمذهب القانون الطبيعي ذي الحدود المتغيرة Le Droit Naturel Acontenu Variable [٥٦] .

ويخلص لنا من هذا كله ، ان قواعد القانون الطبيعي ليست اليوم الا قواعد قليلة العدد ، مستندة الى مبادئ العدل والذوق السليم ، وهي تؤثر في المشرع نفسه ، حيث يضع القوانين فيرى انه ملزم باتباعها ، وان خالفها المشرع فسيكون مجحفا بحقوق الافراد ورديئا [٥٧]

الخاتمة والاستنتاجات

بعد هذا العرض العام لأبعاد (القانون الطبيعي)، وأهم تعريفاتها، واهم الأبعاد التي حملها معه هذا القانون ، وبعد عرض معنى القانون الطبيعي عند (الفلاسفة)، والنقاط الأسس التي تمركزت حول هذا القانون ؛ لا بد من تسجيل أمور عدة تكون بمثابة خاتمة، واستنتاجات توصل اليها الباحث، وذلك على النحو الآتي:

١. القانون الطبيعي : هو مجموعة من القواعد القانونية ليست من صنع الانسان ، بل هي قواعد ابدية ثابتة اودعها الله في الكون وان المشرع مطالب بالاقتداء بها عند وضع التشريع .
٢. لقد ذهب فلاسفة اليونان بالقول بوجود قانون اعلى يحتوي على قواعد خالدة ليست مكتوبة ولبيست من صنع الانسان ، وهي قواعد تحقق العدل فيجب ان تؤخذ كمثل اعلى بالنسبة للقانون الوضعي .

٣. وعند الرومان نجد (شيشرون) يعتقد بوجود عدل اعلى من النظم والقوانين الوضعية ، أي بوجود قانون ثابت وخالد مرافق للطبيعة وللعقل القويم ينطبق على الناس كافة ولا يتغير في الزمان ولا في المكان وهو القانون الحق .

٤. لقد اعطاء القانون الطبيعي المطلق ، الخالد الواحد ، قيمة عليا للقانون الوضعي المتغير المتعدد ، وفحوى هذا الفكر ان القانون الطبيعي قانون ثابت واحد في فكرته ، متغير متعدد في مضمونه ، ولذلك عرفت نظرية (ستاملر) بنظرية القانون الطبيعي ذي المضمون المتغير

Abstract

This research (The Law Nature) is determined by the necessity of taking into account the formative dimension of the stages which the law philosophy have passed through and the controversial relation that connects the philosophy from one side and the law from another side .

Currently the global culture witnessed a persistent increase in the legal concept in terms of research ,analysis , criticism and development .

This increased attention to research in the philosophy of law reflects only the depth and importance of the philosophy of law in the contemporary human reality .

The key task of the law philosophy was an attempt to address the problems facing of our common living on this planet ,ass well as trying to find solutions to examine our social and political reality , which witnessed social and political crisis ,which is an echo of the pragmatic speech that dominated the Western thought which popularized a pattern of the culture patterns that created troubles and crises that prompted the law philosophers to find solutions to such troubles and crises.

These troubles and crises reveal conscience, moral and legal crises in this world we live in , at the same time those crises form a problem that stimulated the law philosophers to find effective solutions to them in the western though ,which we lack an equivalent to in the Islamic and Arad world .

The importance of this research is the need to a review which takes into account the formative dimension of the stages that the philosophy of law has passed through and the relation between the philosophy and the law . In this research we have tried to connect the philosophy with the law by following formative dimension of the stages that the philosophy of law has passed through on both l concept and treatment levels.

هوامش البحث

١ - لويد ، المحامي دنيس : فكرة القانون ، تعريب: سليم الصويص ، مراجعة : سليم بسيسو ، عالم المعرفة ، العدد ٤٧ ، نوفمبر ، ١٩٨١م ، ص٨٧.

٢ - عبد العال ، د. عكاشة محمد : والمجزوب ، د طارق ، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، ٢٠٠٤م ، ص٦٧٥.

٣ - الشاوي ، د. منذر ابراهيم : فلسفة القانون ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ط١ ، عمان ، ٢٠٠٩م ، ص٣٥.

٤- الرويمض ، د. عبد الغني عمرو : تاريخ النظم القانونية ، ط٣ ، ٢٠٠٤م ، ص٣١٠.

٥ - لويد ، دنيس : فكرة القانون ، مصدر سابق، ص١٠٣.

٦ - امين ، ابو بكر علي محمد : العدالة مفهومها ومنطلقاتها ، دار الزمان للطباعة والنشر والتوزيع ، ط١ ، دمشق ، ٢٠١٠م ، ص١٢٦.

٧ - المصدر نفسه ، ص١٢٦.

٨ - المصدر نفسه، ص١٢٧.

٩ - الداودي ، غالب علي ، المدخل الى علم القانون ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ط١ ، عمان ، ٢٠١١م ، ص٢٤.

١٠ - لويد ، دنيس : فكرة القانون ، مصدر سابق ، ص١٠٦-١٠٧.

١١- حسن ، د. احمد ابراهيم : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية (نظم القانون الخاص) ، دار المطبوعات الجامعية ، الاسكندرية ، ١٩٩٨م ، ص٢٧٦ ، وانظر ايضا ، الشاوي ، د. منذر ابراهيم : فلسفة القانون ، مصدر سابق ، ص١٠١ .

١٢ - انظر ، عبد العال ، د. عكاشة محمد : والمجزوب ، د. طارق ، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، مصدر سابق ، ص٦٧٤-٦٧٥.

١٣ - المغربي ، د. محمود عبد المجيد : تاريخ القوانين ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، لبنان ، (د.ت) ، ص١٦٣

* - الرواقية : مذهب زينون ، وكليانر ، وسنكا ، وابكتاتوس ، ومرقص اوريليوس ، وغيرهم من فلاسفة اليونان ، والرومان ، وقد سموا بالرواقيين لان (زينون) الفيلسوف صاحب هذا المذهب كان يعلم تلاميذه في رواق ، والرواقي (Stoicien) يرى ان السعادة في الفضيلة ، وان الحكيم لايبالي بما تنفعل به نفسه من لذة والم . انظر ، صليبا ، د. جميل : المعجم الفلسفي ، ج١ ، مصدر سابق ، ص٦٢٢ .

١٤ - الحفناوي ، د. عبد المجيد محمد : تاريخ القانون (مع دراسات في القانون الروماني) ، (د.ت) ، ص٣٩.

١٥- المغربي ، د. محمود عبد المجيد : تاريخ القوانين ، مصدر سابق ، ص١٦٢.

١٦ - المصدر نفسه، ص١٦٣.

١٧ - مسكوني ، د. صبيح : تاريخ القانون العراقي القديم ، مطبعة شفيق ، بغداد ، (د.ت) ، ص٦٥.

١٨ - المغربي ، د. محمود عبد المجيد : تاريخ القوانين ، مصدر سابق ، ص١٦٣.

* - ولد شيشرون عام ١٠٦ق.م وتوفي عام ٤٣ق.م درس القانون في روما والفلسفة في اثينا وتلقى انواعا مختلفة من المعرفة في المراكز التعليمية في اليونان ، وتقلد عدة مناصب في في الدولة حتى وصل الى وظيفة مستشار الدولة سنة ٦٣ق.م وقد عاش شيشرون اهم احداث الامبراطورية الرومانية امن شيشرون بالاعتدال السياسي وبالنظام الدستوري وبالحكم المختلط وقد اقترح شيشرون علاجات لها في ضوء المؤسسات الدستورية القائمة مع الاتجاه نحو النظام الملكي في ظل الحكومة المختلطة ، انظر ،

Foster, Michael B., Masters of Political Thought Georg G. Harrop and Co., London, 1942, p. 100.

١٩ - عبد العال ، د. عكاشة محمد : والمجزوب ، د. طارق ، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، مصدر سابق ، ص٦٧٩.

٢٠ - الزلمي ، د. مصطفى ابراهيم : فلسفة القانون ، مطبعة : ئاراس ، منشورات منتدى الفكر الاسلامي في اقليم كردستان ،(١٦)، ط٢ ، اربيل ، ٢٠١٠م ، ص٤٥-٤٦.

٢١ - عبد العال ، د. عكاشة محمد : والمجزوب ، د طارق ، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، مصدر سابق ، ص٦٧٩.

٢٢ - الرويمض ، د. عبد الغني عمرو : تاريخ النظم القانونية ، مصدر سابق ، ص٣١٣.
٢٣ - المصدر نفسه ، ص٣١٣.
٢٤- الحفناوي ، د. عبد المجيد محمد : تاريخ القانون (مع دراسات في القانون الروماني) ، مصدر سابق ، ص٣٩.
٢٥- عبد المجيد ، محمد محسوب : اصول علمانية الدولة والقانون ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٧م ، ص٢٣٩.
٢٦ - السنهوري ، د. عبد الرزاق احمد ، و ابو ستيت ، د. احمد حشمت : اصول القانون او المدخل لدراسة القانون ، مطبعة لجنة التاليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٩٥٣م ، ص٤٦.
٢٧ - الزلمي ، د. مصطفى ابراهيم : فلسفة القانون ، مصدر سابق ، ص٤٦.
٢٨ - لويد ، دنيس : فكرة القانون ، مصدر سابق ، ص١٠٣ .
٢٩ - الناصري ، د. سليمان ، المدخل للعلوم القانونية ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، ٢٠٠٥م ، ص١٤.
٣٠ - النصري ، ميرغي : مبدا الشرعية في الفكر الاسلامي والعالمي ، دار الجيل للنشر والطباعة والتوزيع ، ط١ ، بيروت ، ١٤٢٥هـ ، ٢٠٠٥م ، ص٧٨-٧٩.
٣١- الشاوي ، د منذر ابراهيم : فلسفة القانون ، مصدر سابق ، ص١٠١ .
٣٢ - بدير ، د. علي محمد : المدخل لدراسة القانون ، دار الطباعة الحديثة ، البصرة ، ١٩٧٠م ، ص١١٦، وانظر ، البزاز ، ، عبد الرحمن : مبادئ اصول القانون ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي العراقي ، ط١ ، ١٩٨٢م ، ص٦٨.
٣٣ - البزاز ، ، عبد الرحمن : مبادئ اصول القانون ، مصدر سابق ، ص٥٩.
* - جروسيوس (من سنة ١٥٨٣ الى سنة ١٦٤٥) كان فقيها هولنديا كبيرا ، ويعتبر مؤسس القانون الدولي العام في عهده الحديث ، وقد اسسه على مبادئ القانون الطبيعي . ووضع كتابه المشهور "قنون الحرب والسلام" (Jure Belli et Pacis : Droit de Guerre et Paix) ، ونشره في سنة ١٦٢٥ كما ان جروسيوس ، عندما فصل قواعد القانون الطبيعي ، اقر كثيرا من العادات التي كانت متبعة في زمن علة مافيها من قسوة وشدة ، انظر ، السنهوري ، د عبد الرزاق احمد ، وابو ستيت ، د احمد حشمت : اصول القانون او المدخل لدراسة القانون ، مصدر سابق ، ص٤٩.

٣٤- حسن ، د. احمد ابراهيم : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية (نظم القانون الخاص) ، دار المطبوعات الجامعية ، الاسكندرية ، ١٩٩٨م ،ص٢٧٦ ، وانظر ايضا ، الشاوي ، د. منذر ابراهيم : فلسفة القانون ، مصدر سابق ، ص١٠١ .
٣٥ - لويد ، دنيس : فكرة القانون ، مصدر سابق، ص١٠١.
٣٦ - احمد ، د. محمد شريف : فكرة القانون الطبيعي عند المسلمين ، دراسة مقارنة ، منشورات الثقافة والاعلام ، الجمهورية العراقية ، ١٩٨٠م ، ص١١٨-١١٨.
٣٧ - الجمال ، د. مصطفى محمد ، والجمال ، عبد الحميد محمد : النظرية العامة للقانون ، الدار الجامعية ، بيروت ، ١٩٨٧م ، ص١٣٤، وانظر ، السنهوري ، د. عبد الرزاق احمد ، وابو ستيت ، د. احمد حشمت : اصول القانون او المدخل لدراسة القانون ، مصدر سابق ، ص٤٩.
٣٨ - احمد ، د. محمد شريف : فكرة القانون الطبيعي عند المسلمين ، دراسة مقارنة ، مصدر سابق ، ص١١٧.
٣٩ - امين ، ابو بكر علي محمد : العدالة مفهومها ومنطلقاتها ، مصدر سابق، ص١٢٢.
٤٠ - احمد ، د. محمد شريف : فكرة القانون الطبيعي عند المسلمين ، دراسة مقارنة ، مصدر سابق ، ص٨٤.
٤١ - البزاز ، عبد الرحمن ن مبادئ اصول القانون ، مصدر سابق ، ص٥٢-٥٣ .
٤٢ - امين ، ابو بكر علي محمد : العدالة مفهومها ومنطلقاتها ، مصدر سابق ، ص١٢٤.
٤٣ - النصري ، ميرغي : مبدا الشرعية في الفكر الاسلامي والعالمي ، مصدر سابق ، ص٥٤ .
٤٤ - ابو زيد ، د. محمود : الشرعية القانونية واشكالية التناقض بين السلطة والحرية (دراسة تاصيلية لنظرية العقد الاجتماعي) مكتب غريب ، القاهرة ، (د.ت) ، ص٣٩ .
٤٥ - لويد ، دنيس : فكرة القانون ، مصدر سابق ، ص١٠٤.
٤٦ - امين ، ابو بكر علي محمد : العدالة مفهومها ومنطلقاتها ، مصدر سابق ، ص١٢٥.
٤٧ - ابو زيد ، د. محمود : الشرعية القانونية واشكالية التناقض بين السلطة والحرية (دراسة تاصيلية لنظرية العقد الاجتماعي) ، مصدر سابق ، ص٣١-٣٤.
٤٨ - امين ، ابو بكر علي محمد : العدالة مفهومها ومنطلقاتها ، مصدر سابق ، ص١٢٥-١٢٦.
٤٩ - لويد ، دنيس : فكرة القانون ، مصدر سابق، ص١٠٤.
٥٠ - امين ، ابو بكر علي محمد : العدالة مفهومها ومنطلقاتها ، مصدر سابق ، ص١٢٥.

٥١ – الشاوي ، د. منذر ابراهيم : فلسفة القانون ، مصدر سابق ، ص١٠٤.
٥٢ – عبد المجيد ، محمد محسوب : اصول علمانية الدولة والقانون ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٧م ، ص٢٤٠
٥٣ – الزلمي ، د. مصطفى ابراهيم : فلسفة القانون ، مصدر سابق ، ص٤٦-٤٧.
٥٤ – احمد ، د. محمد شريف : فكرة القانون الطبيعي عند المسلمين ، دراسة مقارنة ، مصدر سابق ، ص١٤٩.
* – ستاملر : فقيه الماني عاش في الفترة الواقعة بين عامي (١٨٥٦- ١٩٣٨م) ، وهو اكثر فقهاء القانون اثرا وابعدهم شهرة في مطلع القرن العشرين ، وخاصتا في المانيا ، واسبانيا ، وامريكا اللاتينية . ويحتوي مؤلفه عن (نظرية العدالة Theory of Justice) اهم ارائه في هذا الصدد . انظر ، الذنون ، د حسن علي : فلسفة القانون ، مصدر سابق ، ص٩٣.
٥٥ – الجمال ، د. مصطفى محمد ، والجمال ، عبد الحميد محمد : النظرية العامة للقانون ، الدار الجامعية ، بيروت ، ١٩٨٧م ، ص١٣٩-١٤٠.
٥٦ – الذنون ، د. حسن علي : فلسفة القانون ، مطبعة العاني ، ط١ ، بغداد ، ١٩٧٥م ، ص٩٣.
٥٧ – البزاز ، عبد الرحمن : مبادئ اصول القانون ، مصدر سابق ، ص٥٩.

قائمة المصادر والمراجع

اولاً :- المصادر العربية :-

١. ابو زيد ، د. محمود : الشرعية القانونية واشكالية التناقض بين السلطة والحرية (دراسة تاصيلية لنظرية العقد الاجتماعي) مكتب غريب ، القاهرة ، (د.ت) .
٢. احمد ، د. محمد شريف : فكرة القانون الطبيعي عند المسلمين ، دراسة مقارنة ، منشورات الثقافة والاعلام ، الجمهورية العراقية ، ١٩٨٠م .
٣. امين ، ابو بكر علي محمد : العدالة مفهومها ومنطلقاتها ، دار الزمان للطباعة والنشر والتوزيع ، ط١ ، دمشق ، ٢٠١٠م .
٤. بدير ، د. علي محمد : المدخل لدراسة القانون ، دار الطباعة الحديثة ، البصرة ، ١٩٧٠م.
٥. البزاز ، عبد الرحمن : مبادئ اصول القانون ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي العراقي ، ط١ ، ١٩٨٢م.
٦. الجمال ، د. مصطفى محمد ، والجمال ، عبد الحميد محمد : النظرية العامة للقانون ، الدار الجامعية ، بيروت ، ١٩٨٧م.

٧. حسن ، د. احمد ابراهيم : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية (نظم القانون الخاص) ، دار المطبوعات الجامعية ، الاسكندرية ، ١٩٩٨م .
٨. الحفناوي ، د. عبد المجيد محمد : تاريخ القانون (مع دراسات في القانون الروماني) ، (د.ت) .
٩. الداودي ، غالب علي ، المدخل الى علم القانون ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ط١ ، عمان ، ٢٠١١م .
١٠. الرويمض ، د. عبد الغني عمرو : تاريخ النظم القانونية ، ط٣ ، ٢٠٠٤م .
١١. الزلمي ، د. مصطفى ابراهيم : فلسفة القانون ، مطبعة : ئاراس ، منشورات منتدى الفكر الاسلامي في اقليم كردستان ،(١٦)، ط٢ ، اربيل ، ٢٠١٠م .
١٢. السنهوري ، د. عبد الرزاق احمد ، و ابو ستيت ، د احمد حشمت : اصول القانون او المدخل لدراسة القانون ، مطبعة لجنة التاليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٩٥٣م .
١٣. الشاوي ، د. منذر ابراهيم : فلسفة القانون ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ط١ ، عمان ، ٢٠٠٩م .
١٤. عبد العال ، د. عكاشة محمد : والمجزوب ، د طارق ، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، ٢٠٠٤م .
١٥. عبد المجيد ، محمد محسوب : اصول علمانية الدولة والقانون ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٧م .
١٦. لويد ، المحامي دنيس : فكرة القانون ، تعريب: سليم الصويص ، مراجعة : سليم بسيسو ، عالم المعرفة ، العدد ٤٧ ، نوفمبر ، ١٩٨١م .
١٧. مسكوني ، د. صبيح : تاريخ القانون العراقي القديم ، مطبعة شفيق ، بغداد ، (د.ت).
١٨. المغربي ، د. محمود عبد المجيد : تاريخ القوانين ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، لبنان ، (د.ت).
١٩. الناصري ، د. سليمان ، المدخل للعلوم القانونية ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، ٢٠٠٥م
٢٠. النصري ، ميرغي : مبدا الشرعية في الفكر الاسلامي والعالمي ، دار الجيل للنشر والطباعة والتوزيع ، ط١ ، بيروت ، ١٤٢٥هـ ، ٢٠٠٥م .

ثانيا :- المصادر الاجنبية :-

1. Foster, Michael B., Masters of Political Thought Georg G. Harrop and Co., London, 1942 .